المختصر

المُعْلِم

بآداب المُعَلِّم والمُتَعَلِّم

أملاه

(مختصراً له من أصله)

محمد بن إبراهيم

- غفر الله له -

مكتب العقيدة الإسلامية

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥م

رقـــم الإيـــداع:

٢٠١٤/٢٥٤٨٦

مكتب العقيدة الإسلامية

٩ شارع العقاد – ميدان ابن سندر – القاهرة

جوال: ٠١٠٠٤٠٥٧٢٤٩(٠٠٢)

بسم الله الرحمن الرحيم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَة

الحمد لله رب العالمين، ولي الصالحين، وناصر المؤمنين، وماحق الكفار والمنافقين.

وصلى الله وسلم وبارك على خاتم النبيين وخير خلق الله أجمعين رسول الله محمد وعلى آله الطاهرين وصحبه الميامين.

أما بعد،

فهذا اختصار للأبواب الثلاثة الأولى من كتاب «الدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد» للبدر الغزي العامري - رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى وعفا عنه-.

راعيتُ فيه أمورا، أهمّها: تخليصه من المخالفات العقدية والأحاديث الضعيفة والأقوال المردودة. وقد التزمت فيه ألفاظ مصنِّفه[1].

والله أسأل أن يوفقنا في القول والعمل، وأن يعيذنا من الزيغ والزلل.

---

(١) وقد زدت زيادات يسيرة وُضِعت بين معكوفتين.

وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

مُقَدِّمَة

في الأمر بالإخلاص والصدق وإحضار النية

قال تعالى: ﴿ فَٱعْبُدِ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ ۝٢ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ ﴾ [الزمر: ٢-٣].

وقال تعالى: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ ۝٥ ﴾ [البينة] الآية.

وقال تعالى: ﴿ فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ۝١١٠ ﴾ [الكهف].

وقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ۝١١٩ ﴾ [التوبة].

وقال تعالى: ﴿ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ

وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾ ﴾ [النساء] الآية.

وقال تعالى: ﴿ وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ﴾ [النساء: ١٠٠].

وقال تعالى: ﴿ رَّبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِى نُفُوسِكُمْ ۚ ﴾ [الإسراء: ٢٥].

وقال تعالى: ﴿ لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا وَلَٰكِن يَنَالُهُ ٱلتَّقْوَىٰ مِنكُمْ ۚ ﴾ [الحج: ٣٧].

معناه: ولكن يناله النيات.

وقال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «**إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها، أو امرأة ينكحها، فهجرته إلى ما هاجر إليه**»، متفق عليه.

وهذا الخبر من أصول الإسلام وأحد قواعده.

قال الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى: «يدخل هذا الحديث في سبعين بابا من

الفقه». وقال غيره: «هو أحد الأحاديث التي عليها مدار الإسلام».

وكان [بعض] السلف وتابعوهم من الخلف رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ يستحبون استفتاح المصنفات ونحوها بهذا الحديث، ومن جملتهم إمام أهل الحديث أبو عبد الله البخاري في «صحيحه»؛ تنبيها للمطالع على حسن النية وتصحيحها، واهتمامه بذلك واعتنائه به.

قال الإمام عبد الرحمن بن مهدي: من أراد أن يصنّف كتابا فليبدأ بهذا الحديث[1].

وقال البخاري في قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿ قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِۦ ﴾ [الإسراء: ٨٤]: على نيته.

وقال الفضيل بن عياض: «ترك العمل لأجل الناس رياء، والعمل لأجل الناس شرك، والإخلاص أن يعافيك الله منهما»[2].

وعن أبي عبد الله سفيان الثوري رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى أنه قال: «ما عالجت

---

(١) أخرجه الخطيب البغدادي في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع».

(٢) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان»؛ وغيره.

شيئا أشدّ عليّ من نيّتي، إنّها تتقلب عليّ»[1].

(١) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» بنحوه.

الباب الأول

في فضيلة الاشتغال بالعلم وتصنيفه وتعلمه وتعليمه ونشره وحضور مجالسه والحث على ذلك وتحذير من أراد بعلمه غير الله تعالى وتحذير من آذى عالما

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول

في فضيلة الاشتغال بالعلم وتصنيفه وتعلمه وتعليمه ونشره وحضور مجالسه والحث على ذلك، وترجيح الاشتغال به على الصلاة والصيام ونحوهما من العبادات القاصرة على فاعلها

قال الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩].

وقال تعالى: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴿١١٤﴾﴾ [طه].

وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا﴾ [فاطر: ٢٨].

وقال تعالى: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ﴾ [آل

عمران: ١٨].

وقال تعالى: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة: ١١].

وقال تعالى: ﴿بَلْ هُوَ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ فِى صُدُورِ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ﴾ [العنكبوت: ٤٩].

وقال تعالى: ﴿وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَآ إِلَّا ٱلْعَٰلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٣].

وقال تعالى في قصة قارون: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ وَيْلَكُمْ ثَوَابُ ٱللَّهِ خَيْرٌ﴾ [القصص: ٨٠].

وقال تعالى: ﴿يُؤْتِى ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩].

والحكمة هي العلم، إلى غير ذلك من الآيات.

وقال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «**من يرد الله به خيرا يفقه في**

الدين».

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**فوالله لأن يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من أن يكون لك حمر النعم**».

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**إن مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل غيث أصاب أرضا فكان منها طيبة قبلت الماء، فأنبتت الكلأ والعشب الكثير، وكان منها أجادب أمسكت الماء، فنفع الله بها الناس، فشربوا منها وسقوا وزرعوا، وأصاب طائفة منها أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ، فذلك مثل من فَقُه في دين الله، ونفعه ما بعثني الله به، فعلِم وعلَّم، ومثل من لم يرفع بذلك رأسا، ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به**».

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق، ورجل آتاه الله الحكمة، فهو يقضي بها ويعلِّمها**».

والمراد بالحسد: الغبطة.

روى هذه الأخبار الشيخان[١].

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا**».

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**إذا مات ابن الإنسان**[٢] **انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له**». رواهما مسلم.

والأحاديث في ذلك لا تنحصر، وكذلك الآثار عن السلف.

وقال الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: «طلب العلم أفضل من صلاة النافلة»[٣].

---

(١) أي هذه الأخبار التي تقدَّمت.

(٢) في الأصل «ابن آدم»، والتصويب من «صحيح مسلم».

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في «آداب الشافعي ومناقبه»، والبيهقي في «مناقب الشافعي» و«شرف أصحاب الحديث»، وفي «المدخل إلى السنن الكبرى»، والخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه»، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم

وعن أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: وقيل له: أي شيء أحب إليك: أجلس بالليل أنسخ أو أصلي تطوّعا؟ قال: «نسخك تعلَم به أمر دينك فهو أحبّ إليّ»(١).

وعن سفيان بن عيينة: «أرفع الناس عند الله منزلة من كان بين الله وبين عباده، وهم الرسل والعلماء»(٢).

ولهم في فضل العلم أشعار كثيرة حسنة، من عيونها:

ما الفخر إلا لأهل العلم إنهم ... على الهدى لمن استهدى أدلّاء
وقدر كل امرئ ما كان يحسنه ... والجاهلون لأهل العلم أعداء
ففز بعلم ولا تجهل به أبدا ... فالناس موتى وأهل العلم أحياء(٣)

وفضله»، وغيرهم.

(١) أخرجه الخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» بنحوه.

(٢) خرّجه الخطيب في «الفقيه والمتفقه».

(٣) هذه الأبيات مشهور نسبتها إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، ولم أقف على ما يصحح هذه النسبة، وبعضهم نسب هذه الأبيات لعلي بن أبي طالب القيروانيّ، وليس لعلي بن أبي طالب أمير المؤمنين. وبعضهم يزيد أبياتا أخرى:

ولآخر:

وفي الجهل قبل الموت موت لأهله فأحشاؤهم قبل القبور قبور[1]

وإنّ امرأ لم يحيَ بالعلم ميِّت فليس له حتى النشور نشور

الناس من جهة التمثال أكفاء أبوهم آدم والأم حواء

وإنما أمهات الناس أوعية مستودعات وللأحساب آباء

فإن يكن لهم من فضلهم شرف يفاخرون به فالطين والماء

ما الفضل إلا لأهل العلم إنهم على الهدى لمن استهدى أدلّاء

وقدر كل امرئ ما كان يحسنه والجاهلون لأهل العلم أعداء

ففز بعلم ولا تجهل به أبدا فالناس موتى وأهل العلم أحياء

(١) في بعض النسخ: فأجسادهم قبل القبور قبور.

الفصل الثاني

في تحذير من أراد بعلمه غير الله تعالى

نسأل الله العافية

اعلم أن ما ذكر من الفضل في طلب العلم إنما هو فيمن طلبه مريدا به وجه الله تعالى، لا لغرض من الدنيا، وإلا فهو مذموم.

قال الله تعالى: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ ﴾ [البينة: ٥].

وقال تعالى: ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ حَرۡثَ ٱلۡأٓخِرَةِ نَزِدۡ لَهُۥ فِي حَرۡثِهِۦۖ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرۡثَ ٱلدُّنۡيَا نُؤۡتِهِۦ مِنۡهَا وَمَا لَهُۥ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ ﴾ [الشورى: ٢٠].

وقال تعالى: ﴿ مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلۡعَاجِلَةَ عَجَّلۡنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ ثُمَّ جَعَلۡنَا لَهُۥ جَهَنَّمَ يَصۡلَىٰهَا مَذۡمُومٗا مَّدۡحُورٗا ﴿١٨﴾ ﴾ [الإسراء].

وقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ﴿٢﴾ كَبُرَ مَقۡتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ﴿٣﴾ ﴾ [الصف].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلْمِرْصَادِ ﴿١٤﴾﴾ [الفجر].

إلى غير ذلك من الآيات.

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**إن أول الناس يقضى يوم القيامة عليه رجل استشهد، فأتي به فعرفه نعمه فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: قاتلت فيك حتى استشهدت، قال: كذبت، ولكنك قاتلت ليقال: جريء، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار، ورجل تعلم العلم، وعلمه وقرأ القرآن، فأتي به فعرفه نعمه فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: تعلمت العلم، وعلمته وقرأت فيك القرآن، قال: كذبت، ولكنك تعلمت العلم ليقال: عالم، وقرأت القرآن ليقال: قارئ، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار**». رواه مسلم.

وعن حماد بن سلمة: «من طلب الحديث لغير الله مُكِر به»[1].

وعن عليّ بن خشرم: «شكوت إلى وكيع قلة الحفظ. فقال: «استعن

(١) أخرجه الخطيب في «الجامع»، وأبو نعيم في «الحلية».

على الحفظ بقلّة الذنوب»[١].

ونظم بعضهم ذلك فقال:

شكوت إلى وكيع سوء حفظي فأرشدني إلى ترك المعاصي
وقال اعلم بأن العلم فضل وفضل الله لا يؤتاه عاصي[٢]

(١) خرّجه البيهقي في «الشعب».

(٢) هذان البيتان مشهور نسبتهما إلى الإمام الشافعي وهذا فيه نظر، ولم أقف على ما يثبت هذا عنه!

الفصل الثالث

في تحذير من آذى أو انتقص عالما

والحث على إكرام العلماء وتعظيم حرماتهم

قال تعالى: ﴿وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَٰتِ ٱللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ﴾ [الحج: ٣٠].

وقال تعالى: ﴿وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢].

وقال تعالى: ﴿وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الحجر: ٨٨].

وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب].

وقال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰٓ آلِهِ وَسَلَّمَ [روايةً عن ربه تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ قال:] «**من آذى لي وليا فقد آذنته بالحرب**» رواه البخاري[1].

---

(١) هو في كتاب «الرقاق» من «صحيح البخاري» بلفظ: «**من عادي لي ولياً**

وعن الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: «إن لم يكن الفقهاء العاملون أولياء الله فليس لله ولي»[١].

اعلم يا أخي وفقنا الله وإياك لمرضاته وجعلنا ممن يخشاه ويتقيه حقّ تقاته أن لحوم العلماء مسمومة[٢]، وعادة الله في هتك أستار منتقصيهم معلومة، وأن من أطلق لسانه في العلماء بالثلب[٣] بلاه الله قبل موته

فقد آذنته بالحرب».

(١) أخرجه البيهقي في «مناقب الشافعي»، وغيره.

(٢) العلماء المقصودون هم علماء أهل السنة والجماعة، العلماء المستقيمون على الكتاب والسنة، وليس الكلام عن أهل الجهالة ومن يقال لهم علماء الضلالة، لأن كثيرا من الجهلة يقول: أنتم تتكلمون في فلان وعلان وهؤلاء علماء! يأتي إلى خطيب جُوَيْهِل، ويقول هذا عالم! وهو أصلا ليس طالب علم، ويأتي إلى ضِلِّيل منحرف ويقول هذا عالم، ولماذا تتكلمون فيه؟! وهذا لأنّه أصلا لا يعرف من هم العلماء. لكن هذا الكلام صحيح في العلماء.

(٣) حتى لو اختلف العلماء، العالم مع العالم قد يحصل بينهما شيء، وقد يحصل تحريش أو تشويش، ويكون هذا معذورا، والثاني قد يكون معذورا، لكن إذا تدخلت أنت بالكلام الفاسد تهلك نفسك.

بموت القلب، ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾ [النور].

الباب الثاني

في أقسام العلم الشرعي ومراتبه

وفيه فصلان:

الفصل الأول

في أقسام العلم الشرعي

وهي [بعد أصل الدين والاعتقاد] ثلاثة: تفسير، وحديث، وفقه

أما التفسير: فهو «معرفة معاني كتاب الله العزيز، وما أريد به».

وهو قسمان:

١- ما لا يعرف إلا بتوقيف.

٢- وما يدرك من دلالة الألفاظ بواسطة علوم أخر كلغة وغيرها.

وقد جاء في فضله وآدابه أخبار وآثار:

وعن أبي عبد الرحمن السلمي قال: «حدثنا من كان يقرؤنا من الصحابة أنهم كانوا يأخذون من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عشر

آيات»، فلا يأخذون في العشر الأخرى حتى يعلموا ما في هذه من العلم والعمل. رواه أحمد[١].

وأما الحديث: فهو من أجل العلوم بعد القرآن، وهو - ويرادفه الخبر على الصحيح -[٢]: ما أضيف إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قولا أو فعلا أو تقريرا أو صفة حتى الحركات والسكنات، واليقظة والنوم.

ثم عِلْمُ الحديث ضربان:

أحدهما: علمه رواية، ويُحدّ بأنه «علم يشتمل على نقل ما ذكر»[٣].

الثاني: علم الحديث دراية، وهو المراد عند الإطلاق، ويحد بأنه «علم يعرف به معاني ما ذكر[٤] ومتنه، ورجاله، وطرقه، وصحيحه، وسقيمه، وعلله، وما يحتاج إليه فيه ليعرف المقبول منه والمردود».

---

(١) وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف»، وابن سعد في «الطبقات الكبرى».

(٢) يعني أن الحديث والخبر بمعنى واحد.

(٣) يعني ما ذكر في علم الحديث، أي: ما أضيف للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة، إلى آخره.

(٤) أي مما نقل عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ ... إلى آخره.

ومما جاء في فضله وآدابه من الأخبار والآثار:

قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**ليبلغ الشاهد الغائب، فإن الشاهد عسى أن يبلغ مَن هو أوعى له منه**»(١).

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**نضر الله امرأ سمع منا حديثا فحفظه حتى يبلغه غيره، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقه ليس بفقيه**».

رواه الترمذي وحسّنه، وابن ماجه.

و«نضَّر» معناه الدعاء بالنضارة وهي النعمة والحسن والبهجة.

وأما الفقه: فأصله في اللغة «الفهم».

وهو في الاصطلاح المقصود: «علم بحكم شرعي عملي مكتسب من دليل تفصيلي، سواء كان من نصه أو استنباطا منه».

إذا علمت ذلك فاعلم أن القسمين الأولين هما أصلان للثالث؛ لأنه

---

(١) أخرجه البخاري (٦٧).

منهما استمدّ[١]، ومن مضمونهما استنبط واستخرج.

وأما علم «أصول الفقه» فهو أس الفقه، والمعوّل عليه فيه.

وأما علم «أصول الدين [والاعتقاد]» فهو أهم العلوم وأعظمها[٢].

والمقصود: هو ما يتعلّق بمعرفة الله تعالى [وأسمائه] وصفاته، [وتوحيده، وإخلاص العبادة له، والإيمان به، وبملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره]، وما يُردّ به على المبتدعة، بخلاف الخوض في الكلام والجدل، وإقامة الشّبه، ونحو ذلك فهو مذموم حرام، بل هو بالجهل أشبه منه بالعلم.

---

(١) أي أنّ الفقه مستمد من القرآن والسنة.

(٢) قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله تعالى -:

«**أصل دين الإسلام وقاعدته أمران:**

الأول: الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له، والتحريض على ذلك، والموالاة فيه، وتكفير من تركه.

الثاني: الإنذار عن الشرك في عبادة الله، والتغليظ في ذلك، والمعاداة فيه، وتكفير من فعله».

والله أعلم[1].

(١) قد غلب التعبير بمصطلح «أصول الدين» عن مباحث التوحيد والعقيدة عند المتكلمين، وإن كان لهذا في الأصل اعتبار صحيح، والله أعلم.

الفصل الثاني

في مراتب أحكام العلم الشرعي وما أُلحق به

وهي ثلاثة: فرض عين، وفرض كفاية، وسنة

الأولى: فرض العين، وهو أن يعلم المكلَّف ما لا يتأدى الواجب الذي تعين عليه فعله إلا به.

وعليه حمل جماعات[1] حديث: «**طلب العلم فريضة على كل مسلم**».

واعلم أن المكلَّف به كل عبد عاقل بالغ ثلاثة أقسام: اعتقاد، وفعل، وترك.

فأما الاعتقاد الذي هو أولها وأهمها: فاعلم أن أول واجب على من ذُكِر تعلم كلمتي الشهادة وفهم معناهما، وهما قوله: «لا إله إلا الله، محمد رسول الله»، وغير ذلك مما يتعلق بواجب الإسلام والعقائد، [وهذا كله يكون من كتاب الله وسنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ على منهج أهل السنة والجماعة].

---

(١) أي من أهل العلم.

وقد بالغ إمامنا الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى في تحريم الاشتغال بعلم الكلام أشد مبالغة، وأطنب في تحريمه، وتغليظ العقوبة لمتعاطيه إلى أن قال: «لَأَن يلقى اللهَ العبدُ بكل ذنب ما خلا الشرك خير له من أن يلقاه بشيء من الكلام»[1].

ونقل نحوه عن الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى، وألفاظهم بنحو هذا المعنى كثيرة مشهورة[2].

فرع

على الآباء والأمهات - ونحوهم كالقيّم والوصي - تعليم من تحت

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في «آداب الشافعي ومناقبه»، وأبو إسماعيل الهروي في «ذمّ الكلام»، والبيهقي في «مناقب الشافعي»، وغيرهم، (ولا يُلتفت إلى تخصيص البيهقي هذا بكلام أهل البدع، فهذا من تأثير تمشعره، وإلا فلا يوجد عند أهل السنة شيء اسمه «علم الكلام»، أما بيان العقيدة من الكتاب والسنة فهذا لا يسمى «علم الكلام»).

(٢) قال الذهبي في ترجمة الإمام الشافعي من «السير»: هذا النفس الزكيّ متواتر عن الشافعي.

نظرهم من الصغار ما سيتعين عليهم بعد البلوغ، فيعلمونهم الطهارة والصلاة والصيام ونحوها، ويعرِّفونهم تحريم الربا، والزنا، واللواط، والسرقة، وشرب المسكر، والكذب والغيبة، وشِبْهِها، ويعرِّفونهم أن بالبلوغ يدخلون في التكليف، ويعرِّفونهم ما يبلغون به. ويعرفونهم ما يصلح به معاشهم. ودليل وجوب تعليم الولد الصغير ونحوه: قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا﴾ [التحريم: ٦].

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**كلكم راعٍ ومسئول عن رعيته**»، رواه الشيخان.

المرتبة الثانية: فرض الكفاية: وهو قسمان:

١- ما لا بد للناس منه في إقامة دينهم من العلوم الشرعية كحفظ القرآن والأحاديث وعلومهما، والأصول والفقه والنحو والتصريف واللغة، ومعرفة رواة الحديث وأحوالهم، والإجماع والخلاف.

٢- وما ليس علما شرعيا، ويحتاج إليه في قوام الدنيا كالطب والحساب وما في معناهما؛ إذ ذاك ضروري في صحة الأبدان، والآخر في المعاملات وقَسْمِ التركات ونحو ذلك.

فإذا فعله من تحصل به الكفاية سقط الحرج عن الباقين.

المرتبة الثالثة: النفل: الذي هو من الفضائل لا الفرائض، وهو كالتبحر وراء القدر الذي يحصل به فرض الكفاية، وكالتعمق في دقائق الحساب وحقائق الطب[1].

فصل

قد ذكرنا مراتب العلم الشرعي، ومن العلوم الخارجة عنه ما هو محرم أو مكروه أو مباح:

فالمحرم: كتعلم السحر، والفلسفة، والشعبذة، والتنجيم، وعلوم الطبائعيين، وكل ما كان سببا لإثارة الشكوك، وتتفاوت في التحريم.

والمكروه: كأشعار المولَّدين التي فيها غزل وبطالة.

والمباح: كأشعار المولَّدين التي ليس فيها سخف، ولا شيء مما يكره، لا ما يُنشِّط إلى الشرّ، ولا ما يُثبِّط عن الخير، ولا ما يحث على خير أو يستعان به عليه.

---

(١) وهذا يكون نفلا بالنية.

وأما أشعار العرب العاربة التي يحتج بها فهي ملحقة بعلم اللغة ونحوها، وقد مرّ أنّ ذلك من فرض الكفاية[1].

والله تعالى أعلم، وهو الموفق.

(١) تقدَّم أن تعلّم التصريف والنحو واللغة، من فروض الكفاية.

الباب الثالث

في آداب المعلم والمتعلم

وهي ثلاثة أنواع:

النوع الأول

آداب اشتركا[1] فيها

وهي [بعد أصل الدين والاعتقاد] ثلاثة: تفسير، وحديث، وفقه

وهي منقسمة إلى قسمين:

١- آدابهما في نفسهما.

٢- آدابهما في مجلس الدرس.

---

(١) يعني يشترك فيها المعلم والمتعلم.

القسم الأول: آدابهما في نفسهما

فمنها: وهو أول ما يجب على كل منهما: أن يقصد بالاشتغال وجه الله تعالى، لا التوصل إلى غرض دنيوي كتحصيل مال أو جاه، أو شهوة، أو سمعة، أو تمييز عن الأقران والأشباه، أو تكثر بالمشتغلين عليه، والمختلفين إليه إن كان شيخا، أو بالمشايخ الذين أخذ عنهم، ولا يشين علمه أو تعليمه إن كان معلِّما ونحو ذلك بشيء من الطمع في رفق يحصل من مشتغل عليه من خدمة أو مال أو نحوهما وإن قلّ، ولو كان على صورة الهدية التي لولا اشتغاله لما أهداها إليه، كما أن المتعلم لا يشين طلبه بطمع في شيء يعطيه له الشيخ، أو أن ينزل اسمه في طلبة العلم لينال شيئا من معلوم أو غيره.

ودليل هذا كله ما مر في فصل (تحذير مَن أراد بعلمه غير الله تعالى).

وقد صح عن الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى أنه قال: «وددت أن الناس انتفعوا بهذا العلم، وما نسب إليَّ منه شيء».

وفي رواية عنه: «وددت أن الخلق تعلّموا هذا العلم على أن لا ينسب

إليّ حرف منه»[١].

ولهذا قال أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ: «ما صليت صلاة منذ أربعين سنة إلا وأنا أدعو فيها للشافعيّ[٢].

ومنها: أن يكون - أي: كلّ منهما - شديد القيام بتقوية اليقين، فإنّ اليقين هو رأس مال الدين.

ومنها: أن يحافظ على القيام بشعائر الإسلام، وظواهر الأحكام، كإقامة الصلوات في مساجد الجماعات، وإفشاء السلام للخواص والعوام، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والصبر على الأذى بسبب ذلك، صادعا بالحق، باذلا نفسه لله، لا يخاف فيه لومة لائم، ذاكرا قوله تعالى: ﴿ وَٱصۡبِرۡ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَۖ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنۡ عَزۡمِ ٱلۡأُمُورِ ﴾ [لقمان: ١٧]. وما كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وغيره من الأنبياء عليهم السلام عليه من الصبر على الأذى، وما كانوا يتحملونه في الله تعالى حتى كانت لهم العقبى.

---

(١) أخرجه البيهقي في «مناقب الشافعي»، وأبو نعيم في «الحلية»، وغيرهما.

(٢) أخرجه البيهقي في «المناقب»، وأبو نعيم في «الحلية».

وكذلك القيام بإظهار السنن، وإخمال البدع، والقيام لله تعالى في أمور الدين وما فيه من مصالح المسلمين على الطريق المشروع، والمسلك المتبوع[1].

ومنها: أن يتخلق كل منهما بالمحاسن التي ورد الشرع بها وحثّ عليها، والخلال الحميدة، والشيم المرضية التي أرشد إليها من الزهد في الدنيا، والسخاء والجود ومكارم الأخلاق، وطلاقة الوجه من غير خروج إلى حد الخلاعة، وكظم الغيظ، وكف الأذى عن الناس واحتماله منهم، والصبر، والمروءة، والتنزه عن دني الأكساب طبعا ومكروهها شرعا، كالحجامة، والدباغة، والصرف، والصباغة، وملازمة الورع والخشوع، والسكينة والوقار، والتواضع، وإفشاء السلام، وإطعام الطعام، والإيثار وترك الاستئثار، والإنصاف وترك الاستنصاف، وشكر المتفضل، والسعي في قضاء الحاجات، وبذل الجاه والشفاعات، والتلطف بالفقراء، والتحبب إلى الجيران والأقرباء.

ومنها: أن يكون بحيث يظهر أثر الخشية على هيئته وكسوته وسيرته،

---

(١) لا يغلو ولا يجفو، لا يُفرِط ولا يُفرِّط.

وحركته وسكونه، ونطقه وسكوته، لا ينظر إليه ناظر إلا وكان نظره مذكرا بالله، وكانت صورته دليلا على علمه.

ويقال: ما آتى الله عبدا علما إلا آتاه معه حلما وتواضعا وحسن خلق ورفقا، وذلك العلم النافع.

ومنها: ملازمة الآداب الشرعية القولية والفعلية، الظاهرة والخفية، كتلاوة القرآن وذكر الله تعالى بالقلب واللسان، وكذلك ما ورد من الدعوات والأذكار في آناء الليل والنهار، ومن نوافل العبادات من الصلاة والصيام، وحج البيت الحرام، والصلاة والسلام على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

وينبغي له إذا تلا القرآن أن يتفكر في معانيه وفي أوامره ونواهيه، ووعده ووعيده، والوقوف عند حدوده، وليحترز من نسيانه بعد حفظه، فقد ورد في الأخبار النبوية ما يزجر عن ذلك، والأولى أن يكون له منه في كل يوم ورد راتب لا يخلّ به.

وقراءة القرآن[١] في كل سبعة أيام وِرْد حسن وَرَد في الحديث، وعمل به أحمد بن حنبل، ويقال: من قرأ القرآن في سبعة أيام لم ينسه قط.

ومن الآداب المذكورة الظاهرة[٢]: التنظف بإزالة الأوساخ، وقص الأظفار، وإزالة الشعور المطلوب زوالها، واجتناب الروائح الكريهة، وتسريح اللحية، وليجتهد على الاقتداء بالسنة الشريفة والأخلاق المرضية التي منها: دوام التوبة، والإخلاص، واليقين، والتقوى، والصبر، والرضى، والقناعة، والزهد، والتوكل، والتفويض، وسلامة الباطن، وحسن الظن، والتجاوز، وحسن الخلق، ورؤية الإحسان، وشكر النعمة، والشفقة على خلق الله تعالى، والحياء من الله تعالى ومن الناس، ومحبة الله تعالى هي الخصلة الجامعة لمحاسن الصفات كلّها، وإنما يتحقق بمتابعة الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، قال تعالى: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ ﴾ الآية [آل عمران: ٣١].

ومنها: أن يطهر نفسه بتجنّب مساوئ الأخلاق ومذموم الأوصاف:

---

(١) يعني كاملا.

(٢) لأنه قال: ملازمة الآداب الشرعية القولية والفعلية، الظاهرة والخفية.

كالحسد، والرياء، والإعجاب، واحتقار الناس وإن كانوا دونه بدرجات، والغل، والبغي، والغضب لغير الله تعالى، والغش، والسّمعة، والبخل، والخبث، والبطر، والطَّمع، والفخر، والخيلاء، والتنافس في الدنيا والمباهاة بها، والمداهنة، والتزيّن للناس[1]، وحبّ المدح بما لم يفعل، والعمى عن عيوب النفس، والاشتغال عنها بعيوب الخلق، والحمية والعصبية لغير الله تعالى، والرغبة والرهبة لغيره، والغيبة، والنميمة، والبهتان، والكذب، الفحش في القول، فإنها باب كل شرّ.

وكما لا تصحّ الصلاة إلا بتطهير عن الأحداث والأخباث، فكذلك لا تصح عبادة الباطن بالعلم إلا بعد طهارته من خبائث الأخلاق.

وقد ابتُلي بعض أصحاب النفوس الخبيثة من فقهاء الزمان[2] بكثير من هذه الصفات إلا من عصمه الله تعالى.

ومنها: أن يتجنب مواضع التهم وإن بعدت، ولا يفعل شيئا يتضمن نقص مروءة، أو ما يستنكر ظاهرا، وإن كان جائزا باطنا، فإنه يعرض

---

(١) كأن يظهر نفسه صاحب تقوى وهو ليس كذلك.

(٢) وقوله: «فقهاء الزمان»، أي باعتبار ما كان، والله المستعان.

نفسه للتهمة، وعرضه للوقيعة، ويوقع الناس في الظنون المكروهة، فإن اتفق وقوع شيء من ذلك لحاجة أو نحوها، أخبر من شاهده وأصحابه بحقيقة ذلك الفعل وبعذره ومقصوده لينتفِعوا؛ ولئلا يأثموا بظنهم الباطل، ولئلا ينفروا عنه، ويمتنع الانتفاع عنه أو نفعه منهم.

ومن هذا الحديث الصحيح: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قال للرجلين لما رأياه يتحدث مع صفية فوليا: «**على رسلكما إنها صفية**»، ثم قال: «**إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم، فخفت أن يقذف في قلوبكما شيئا**»(١).

ومنها: أن يكون زاهدا في الدنيا متقللا منها، غير مبالٍ بفواتها، مقتصدا في مطعمه وملبسه، وأثاثه ومسكنه، غير مترفه في شيء من ذلك، تشبها بالسلف.

ومنها: أن يكون منقبضا عن الملوك وأبناء الدنيا، لا يدخل إليهم ما دام يجد إلى الفرار سبيلا، صيانة للعلم كما صانه علماء السلف رضي الله تعالى عنهم.

---

(١) أخرجه الشيخان.

فمن فعل ذلك فقد عرّض نفسه لما لا قبل له به ولا طاقة، وخان أمانته، فإن العلم أمانة عنده.

قال تعالى: ﴿لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَـٰنَـٰتِكُمۡ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٢٧].

فإن دعت حاجة إلى ذلك أو ضرورة أو اقتضته مصلحة دينية راجحة على مفسدة بذله وحسنت فيه نية صالحة، فلا بأس إن شاء الله تعالى، وعلى هذا يحمل ما جاء عن بعض السلف من المشي إلى الملوك وولاة الأمر، لا على أنّهم قصدوا بذلك حصول الأغراض الدنيوية، فاعلمه.

ومنها: أن يكون شديد التوقي من محدثات الأمور، وإن اتفق عليها الجمهور، فلا يغتر بإطباق الخلق على ما أحدث بعد الصحابة، وليكن حريصا على التفتيش عن أحوال الصحابة وسيرتهم وأعمالهم، وما كان فيه أكثر همهم، أكان في التصدير والمناظرة، والقضاء والولاية، وتولي الأوقاف والوصايا، ومال الأيتام، ومخالطة السلاطين ومجاملتهم في العشرة، أو في الخوف والحزن، والتفكر والمجاهدة، ومراقبة الباطن والظاهر، واجتناب دقيق الإثم وجليله، والحرص على إدراك خفايا

شهوات النفس، إلى غير ذلك من علوم الباطن[1].

واعلم تحقيقا أن أعلم أهل الزمان وأقربهم إلى الحق، أشبههم بالصحابة وأعرفهم بطريقهم، فمنهم أُخذ الدين.

ومنها: أن يكون عنايتهما بتحصيل العلم النافع في الآخرة، المرغب في الطاعة، متجنبين للعلوم التي يقل نفعها، ويكثر فيها الجدال، والقيل والقال.

ومنها: أن يبحث عما يفسد الأعمال، ويشوش القلب، ويهيّج الوسواس، ويثير الشرّ، فإنّ أصل الدين التّوقّي من الشرّ، ولذلك قيل:

اعرف الشر لا للشــــــرْ ... رِ لكـــــن لتوقيـــــه
ومـــن لا يعــرف الـــشر ... مـــن النـــاس يقـــع فيـــه

---

(١) يريد أنّ المرء عليه أن يرجع في كل هذا إلى الصحابة، لأن الناس قد اخترعوا في كل هذه الأبواب اختراعات وابتدعوا بدعاً، وتكلم الصوفية وكان في كلامهم ضلال وباطل في هذه الأبواب وغيرها، فلا بدّ في هذه الأبواب كلها وفي غيرها من الرجوع إلى ما كان عليه الصحابة.

ومنها: وهو من أعظم الأسباب المعينة على الاشتغال والفهم وعدم الملالة، أكل القدر اليسير من الحلال الذي لا شبهة فيه.

وسبب ذلك أن كثرة الأكل جالبة لكثرة الشرب، وهي جالبة للنوم والبلادة، وفتور الحواس، والكسل، هذا مع ما فيه من الكراهة الشرعية، والتعرض لخطر الأسقام البدنية، كما قيل:

فإن الداء أكثر ما تراه يكون من الطعام أو الشراب

والأولى أن يكون ما يأخذه من الطعام والشراب ما ورد في خبر الترمذي: «**بحسب ابن آدم لُقيمات يُقِمن صلبه، فإن كان لا محالة فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه**».

وأما زيادته على ذلك فهي من الإسراف. وقد قال تعالى: ﴿**وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟**﴾ [الأعراف: ٣١].

قال بعض العلماء: جمع الله تعالى بهذه الكلمات الطبّ كلّه.

ومنها: أن يقلل استعمال المطاعم التي هي من أسباب البلادة، وضعف الحواس.

وينبغي أن يستعمل ما جعله الله تعالى سببا لجودة الذهن كمضع اللبان والمُصْطَكى على حسب العادة، وأكل الزبيب بكرة ونحو ذلك مما ليس هذا موضع شرحه.

ومنها: أن يقلل نومه ما لم يلحقه ضرر في بدنه وذهنه، ولا يزيد في نومه في اليوم والليلة على ثمان ساعات، وهي ثلث الزمان، فإن احتمل حاله أقل منها فعل.

ولا بأس أن يريح نفسه وقلبه وذهنه وبصره إذا كَلَّ شيء من ذلك أو ضعف باستراحة وتنزه وتفرج بحيث يعود إلى حاله، ولا يضيع عليه زمانه.

وقد كان جماعة من أكابر العلماء يجمعون أصحابهم في بعض أماكن التنزّه في بعض أيّام السنة، ويتمازحون بما لا ضرر به عليهم في دين ولا عرض.

ولا بأس بمعاناة المشي، ورياضة البدن به، فقد قيل: إنه ينعش الحرارة، ويذيب فضول الأخلاط، وينشط البدن.

القسم الثاني: آدابهما في درسهما واشتغالهما

فمنها: أن لا يزال كل منهما مجتهدا في الاشتغال قراءة ومطالعة وتعليقا ومباحثة ومذاكرة وفكراً وحفظاً وإقراءً وتصنيفاً إن تأهل لهما، وأن تكون ملازمة الاشتغال بالعلم هي مطلوبه ورأس ماله، فلا يشتغل بغيره، فإن اضطّر إلى غيره في وقت فعله بعد تحصيله وظيفته من العلم.

ومنها: أن لا يخل بوظيفته من حضور درس ومذاكرة وقراءة ونحوها لعروض مرض خفيف، أو ألم لطيف، ونحو ذلك مما يمكن معه الاشتغال، وليستشف بالعلم ويشتغل بقدر الإمكان.

ومنها: أن يجتهد أن لا يحضر مجلس الدرس إلا متطهرا من الحدث والخبث، منظّفا ومطيبا بدنه وثوبه، لابسا أحسن ثيابه، قاصدا بذلك تعظيم العلم، وتبجيل الشريعة.

ومنها: أن لا يسأل أحدا تعنتا وتعجزا، فإنه لا يستحق جوابا.

ومنها: أن يتصور ويتأمل ويهذب ما يريد أن يورده، أو يقرره، أو يسأل عنه قبل إبرازه والتفوه به؛ ليأمن من صدور هفوة، أو زلة، أو وهم، أو انعكاس فهم، لا سيما إذا كان هناك من يخشى منه أن يصير

ذلك عليه وصمة، ويجعله له - عند نظرائه ومن يحسده - وسمة، والله تعالى هو اللطيف الحفيظ.

ومنها: أن لا يستنكف من التعلم والاستفادة ممن هو دونه في منصب أو سن أو نسب أو شهرة أو دين أو في علم آخر، بل يحرص على الفائدة ممن كانت عنده، وإن كان دونه في جميع هذا، ولا يمنعه ارتفاع منصبه وشهرته من استفادة ما لا يعرفه، فقد كان كثير من السلف يستفيدون من تلاميذهم ما ليس عندهم.

وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما رواية جماعة من الصحابة عن التابعين، وروى جماعات من التابعين عن تابعي التابعين.

ومنها: أن لا يستحْيِي من السؤال عمّا لم يعلم.

وعن مجاهد: «لا يتعلم العلم مستحيي ولا مستكبر»[1].

وفي الصحيح عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «نعم النساء نساء الأنصار،

---

(١) علّقه البخاري في «كتاب العلم» من «صحيحه»، ووصله ابن أبي شيبة وأبو نعيم في «الحلية»، والخطيب في «الفقيه والمتفقه»، وغيرهم.

لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين»[1].

ومنها وهو من أهمها: الانقياد إلى الحق بالرجوع إليه عند الهفوة، ولو ظهر على يد أصغر الطلبة، فهو من بركة العلم، والرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل.

ومنها: ترك المراء والجدال، وجعل الأخبار الواردة في ذلك نصب عينيه.

(١) رواه مسلم.

النوع الثاني

آداب يختص بها المعلم وقد يشاركه في بعضها المتعلم

واعلم أن التعليم هو الأصل الذي به قِوام الدين، وبه يؤمن انمحاق العلم، فهو من أهم أمور الدين، وأعظم العبادات، وآكد فروض الكفايات.

قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾ [آل عمران: ١٨٧].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ﴾ [البقرة: ١٥٩] الآية.

وفي الصحيح من طرق خبر: «**ليبلّغ الشاهد منكم الغائب**».

والأخبار بمعناه كثيرة. والإجماع منعقد على مطلوبيَّته.

إذا علمت ذلك، فاعلم أنّ آدابه تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: آدابه في نفسه

وقد علمتَ منها جملة صالحة في الآداب المشتركة، ونذكر هنا ما يختصّ منها به غالبا:

فمنها وهو أوّلها: أنه يتعين على طالب العلم أن لا ينتصب للتدريس حتى تكمل أهليته ويشهد له به صلحاء مشايخه، ففي الخبر الصحيح: «**المتشبع بما لم يُعطَ كلابس ثوبي زور**»[1].

واللبيب من صان نفسه عن تعرّضها لما يُعدّ فيه ناقصا وبتعاطيه ظالما[2].

ولبعضهم:

تصدر للتدريس كل مهوَّسٍ جهول تسمَّى بالفقيه المدرِّس
فحُق لأهل العلم أن يتمثلوا ببيت قديم شاع في كل مجلس
لقد هزلت حتى بدا من هزالها كُلاها وحتى استامها كل مفلس

---

(١) رواه الشيخان.

(٢) وقد قيل: من تصدّر قبل أوانه فقد تصدَّى لهوانه.

ومنها: أن لا يطلب على تعليمه أجرا، ولا يقصد به جزاء ولا شكورا، قال تعالى: ﴿قُل لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ أَجۡرًاۖ﴾ [الأنعام: ٩٠].

ومنها: أن لا يذل العلم، ولا يذهب به إلى مكان ينسب إلى من يتعلمه منه وإن كان المتعلم كبير القدر، بل يصون العلم عن ذلك كما صانه السلف، وأخبارهم في هذا كثيرة مشهورة.

ومنها: أن يكون عاملا بعلمه، فلا يكون فعله مناقضا لقوله؛ ولذلك قيل:

لا تنـهَ عـن خلـق وتـأتيَ مثلـه عـار عليـك إذا فعلـت عظـيم

قال تعالى: ﴿أَتَأۡمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلۡبِرِّ وَتَنسَوۡنَ أَنفُسَكُمۡ﴾ الآية [البقرة: ٤٤].

ولبعضهم:

فسـادٌ كبـيرٌ عـالمٌ متهتـك وأكـبر منـه جاهـل متنسـكُ
همـا فتنـة للعـالمين عظيمـة لمـن بهـما في دينـه يتمسّـكُ

ومنها: أن يستحضر في ذهنه كون التعليم آكد العبادات؛ ليكون ذلك

حاثا له على تصحيح النية، ومحرِّضا له على صيانته من مكدراته مخافة فوات هذا الفضل العظيم والخير الجسيم.

ومنها: قالوا: ينبغي أن لا يمتنع من تعليم أحد لكونه غير صحيح النية، فربما عسر في كثير من المبتدئين بالاشتغال، تصحيح النية، لضعف نفوسهم، وقلّة أُنسِهم بموجبات تصحيحها، فالامتناع من تعليمهم يؤدِّي إلى تفويت كثير من العلم، مع أنّه يرجى ببركة العلم[1] تصحيحها إذا أنِس بالعلم.

وقد قالوا[2]: «طلبنا العلم لغير الله فأبى أن يكون إلا لله».

معناه: كانت عاقبته أن صار لله.

وعن مجاهد: «طلبنا هذا العلم وما لنا فيه كبير نية[3] ثم رزق الله بعد فيه النيّة[4]. والله تعالى أعلم.

---

(١) والبركة من الله.

(٢) هذا قول بعض السلف، وراجع: مقدّمة «سنن الدارمي»، وغيرها.

(٣) كالطفل الصغير الذي يُؤتى به إلى مجلس العلم.

(٤) رواه الدارمي في «سننه».

القسم الثاني: آداب المعلم مع طلبته

فمن ذلك: ينبغي له إذا لمح في المتعلم الخير، وآنس فيه الرشد، أن يؤدبه على التدريج بالآداب السَّنية، والشِّيَم المرضية، ورياضة نفسه بالآداب والدقائق الخفية، ويعوِّده الصيانة في جميع أموره الكامنة والجلية.

وأول ذلك أن يحرضه بأقواله وأفعاله المتكرِّرات على الإخلاص والصدق وحسن النيات، ومراقبة الله تعالى في جميع اللحظات، وأن يكون دائما على ذلك حتى الممات، ويعرِّفه أن بذلك يبارك له في حاله وعلمه، ويوفَّق للإصابة في قوله وفعله وحكمه. ويزهِّده في الدنيا، ويصرفه عن التعلّق بها والركون إليها والاغترار بها، ويذكِّره أنها فانية، والآخرة آتية باقية، والتأهبّ للباقي والإعراض عن الفاني هو طريق الحازمين ودأب عباد الله الصالحين.

ومنها: أن يرغِّبه في العلم، ويذكره بفضائله وفضائل العلماء، وأنهم ورثة الأنبياء، صلوات الله وسلامه عليهم، ويرغبه مع ذلك بتدريج على ما يعين على تحصيله من الاقتصار على الميسور، وقدر الكفاية من الدنيا،

والقناعة بذلك عن شغل القلب بالتعلق بها، وتفريق الهم بسببها.

ومنها: أن يحب له ما يحب لنفسه، ويكره له ما يكره لنفسه من الشر، ففي «الصحيحين»: «**لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه**».

وأن يحنو عليه ويعتني بمصالحه كاعتنائه بمصالح نفسه وولده، ويجريه مجرى ولده في الشفقة عليه، والاهتمام بمصالحه.

والصبر على جفاء ربما وقع منه، ونقص لا يكاد يخلو الإنسان عنه، وسوء أدب في بعض الأحيان، ويبسط عذره بحسب الإمكان، ويوقفه مع ذلك على ما صدر منه بنصح وتلطف، لا بتعنيف وتعسف، قاصدا بذلك حسن تربيته، وتحسين خُلُقه، وإصلاح شأنه.

ومنها وهو أهم مما قبله: أن يزجره عن سوء الأخلاق، وارتكاب المحرمات والمكروهات، أو ما يؤدي إلى فساد حال، أو ترك اشتغال، أو إساءة أدب، أو كثرة كلام بغير فائدة، أو معاشرة من لا يليق به عشرته، أو نحو ذلك بطريق التعريض ما أمكن لا بطريق التصريح، وبطريق الرحمة لا بطريق التوبيخ، فإن التصريح يهتك حجاب الهيبة، ويورث الجرأة على الهجوم بالخلاف، ويهيج الحرص على الإصرار، فإن انزجر

لذكائه بما ذكر من الإشارة فبها ونعمت، وإلا نهاه سرا، فإن لم ينته نهاه جهرا، ويغلظ القول عليه إن اقتضاه الحال لينزجر هو وغيره، ويتأدب به كل سامع، فإن لم ينته فلا بأس حينئذ بطرده والإعراض عنه إلى أن يرجع، ولا سيما إذا خاف على بعض رفاقه من الطلبة موافقته، وكذلك يتعهد ما يعامل به بعض الطلبة بعضا من إفشاء السلام وحسن التخاطب في الكلام، والتحابب والتعاون على البر والتقوى، وعلى ما هم بصدده.

وبالجملة: فكما يعلمهم مصالح دينهم، لمعاملة الله تعالى، يعلمهم مصالح دنياهم لمعاملة الناس، لتكمل لهم فضيلة الحالتين، والله الموفق.

ومنها: أن لا يتعاظم على المتعلِّمين، بل يلين لهم ويتواضع.

قال تعالى: ﴿ وَٱخۡفِضۡ جَنَاحَكَ لِمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾ [الشعراء: ٢١٥].

وقال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَعَلَىٰٓ آلِهِ وَسَلَّمَ: «**إن الله أوحى إليَّ أن تواضعوا**».

وقال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَعَلَىٰٓ آلِهِ وَسَلَّمَ: «**ما نقصت صدقة من مال، وما زاد الله**

عبدا بعفو إلا عزا، وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله»، رواهما مسلم.

وهذا في التواضع لمطلق الناس، فكيف بهؤلاء الذين هم معه كالأولاد مع ما هم عليه، من ملازمتهم له واعتمادهم عليه في طلب العلم، ومع ما لهم عليه من حقّ الصحبة، وحرمة التردد وشرف الصحبة، وصدق التودد.

ومنها: أن يوقرهم ويعظمهم، ويحسن خُلقه معهم، ويتلطف بهم، ويرحب بهم إذا لقيهم، وعند إقبالهم عليه، ويعاملهم بالبشاشة وطلاقة الوجه، وظهور البِشْر، وحسن المودة، وإعلام المحبة، وإضمار الشفقة، ويحسن إليهم بعلمه وماله وجاهه بحسب التيسير.

وينبغي أن يخاطب كلا منهم - لا سيما الفاضل المتميز - بكنيته ونحوها من أحب الأسماء إليه، وما فيه تعظيم له وتوقير.

فإن ذلك ونحوه أشرح لصدورهم، وأبسط لسؤالهم، وأجلب لمحبتهم، ويزيد في ذلك لمن يُرجى فلاحه، ويظهر صلاحه.

ومنها وهو من تتمة ما ذكر: إذا غاب أحد منهم أو من ملازمي

الحلقة زائدا على العادة سأل عنه وعن أحواله، ومن يتعلق به، فإن لم يُخبَر عنه بشيء أرسل إليه أو قصد منزله بنفسه وهو أفضل.

وإن كان مريضا عادَه، أو في غم خفّض عنه، أو مسافرا تفقَّد أهله ومن يتعلَّق به، وسأل عنهم، وتعرّض لحوائجهم، ووصلهم بما أمكن.

ومنها: ينبغي أن يستعلم أسماء طلبته، وحاضري مجلسه، وأنسابهم، ومواطنهم وأحوالهم، ويكثر الدعاء لهم.

ومنها: أن يكون سمحا ببذل ما حصَّله من العلم، سهلا بإلقائه إلى مبتغيه، متلطفا في إفادته طالبيه، مع رفق ونصيحة، وإرشاد إلى المهمات، وتحريض على حفظ ما يبذله لهم من الفوائد النفيسات.

ولا يدخر عنهم من أنواع العلم شيئا يحتاجون إليه أو يسألون عنه؛ إذا كان الطالب أهلا لذلك، لأن ذلك ربما يوحش الصدر، وينفر القلب.

وكذلك لا يلقي إليه شيئا لم يتأهل له؛ لأن ذلك يبدد ذهنه، ويفرق فهمه، ويفسد حاله.

فإن سأله الطالب شيئا من ذلك لم يجبه، ويعرِّفه أن ذلك يضره، ولا ينفعه، وأنه لم يمنعه ذلك شحا، بل شفقة ولطفا، ثم يرغبه عند ذلك في الاجتهاد والتحصيل ليتأهل لذلك وغيره.

وقد روي في تفسير «الرباني» أنه الذي يربِّي الناس بصغار العلم قبل كباره[1].

ومنها: أن يكون حريصا على تعليمهم، باذلا وسعه في تفهيمهم وتقريب الفائدة إلى أذهانهم، مهتما بذلك، مُؤثرا له على حوائجه ومصالحه، ما لم تكن ضرورة.

ويُفهِّم كل واحد منهم بحسب فهمه وحفظِه، فلا يعطيه ما لا يحتمله ذهنه، ولا يبسط الكلام بسطا لا يضبطه حفظه، ولا يقصر به عما يحتمله بلا مشقة.

ويكرر لمن لا يفهم إلا بتكرار.

ومنها: أن يحرضهم على الاشتغال في كل وقت، ويطالبهم في أوقات

---

(١) وانظر «كتاب العلم» من «صحيح البخاري».

بإعادة محفوظاتهم، ويسألهم عما ذكره لهم من المهمات، فمن وجده حافظا مراعيا له، أكرمه وأثنى عليه، ومن وجده مقصرا عنفه، إلا أن يخاف تنفيره، ويعيده له حتى يحفظه.

ومنها: ينبغي له أن يطرح على أصحابه ما يراه من مستفاد المسائل، ويختبر بذلك أفهامهم، ويظهر فضل الفاضل ويثني عليه بذلك، ترغيبا له وللباقين في الاشتغال والفكر في العلم، وليتدربوا بذلك ويعتادوه، ولا يعنف من غلط منهم في ذلك، إلا أن يرى في [تعنيفه] مصلحة.

ومنها:إذا فرغ من شرح درس فلا بأس بطرح مسائل تتعلق به على الطلبة، وإعادة ذكر ما أشكل منه؛ ليمتحن بذلك فهمهم وضبطهم لما شرح لهم.

ومنها: أن ينصفهم في البحث، فيعترف بفائدة يقولها بعضهم وإن كان صغيرا، فإنّ ذلك من بركة العلم.

ولا يحسد أحدا منهم لكثرة تحصيله، فالحسد حرام للأجانب، فكيف بمن هو بمنزلة الولد، وفضيلته يعود إلى معلمه منها نصيب وافر، فإنّه مربّيه وله في تعليمه وتخريجه في الآخرة الثواب الجزيل، وفي الدنيا الدعاء

المستمر، والثناء الجميل.

ومنها: أن لا يظهر للطلبة تفضيل بعضهم على بعض عنده في مودة أو اعتناء، مع تساويهم في الصفات من سنّ أو فضيلة أو تحصيل أو ديانة، فإنّ ذلك ربما يوحش الصدر وينفِّر القلب.

فإن كان بعضهم أكثر تحصيلا وأشدّ اجتهادا، وأحسن أدبا، فأظهر إكرامه وتفضيله، وبيَّن أنّ زيادةَ إكرامه لتلك الأسباب، فلا بأس بذلك، لأنّه ينشط ويبعث على الاتصاف بتلك الصفات.

ومنها: أن يقدِّم في تعليمهم إذا ازدحموا الأسبق فالأسبق، وينبغي أن لا يقدِّم أحدا في نوبة غيره، ولا يؤخِّره عن نوبته، إلا إذا رأى في ذلك مصلحة.

ومنها: إذا سلك الطالب في التحصيل فوق ما يقتضيه حاله أو تحمله طاقته، وخاف ضجره، أوصاه بالرفق بنفسه.

وكذلك إذا ظهر له منه نوع سآمة، أو ضجر، أ ومبادئ ذلك، أمره بالراحة وتخفيف الاشتغال.

ولا يشير على الطالب بتعلم ما لا يحتمله فهمه أو سنه، ولا بكتاب يقصر ذهنه عن فهمه.

ومنها وهو من المهمّ: أن لا يتأذى ممن يقرأ عليه إذا قرأ على غيره.

وهذه مصيبة يبتلى بها جهلة المعلمين لغباوتهم، وفساد نيتهم، وهو من الدلائل الصريحة على عدم إرادتهم بالتعليم وجه الله الكريم.

وهذا إذا كان المعلِّم الآخر أهلا، فإن كان فاسقا أو مبتدعا أو كثير الغلط، ونحو ذلك فليحذِّره من الاغترار به [والذهاب إليه]، والله يعلم المفسدَ من المصلح.

القسم الثالث: آدابه في درسه

فمنها: إذا عزم على مجلس التدريس أن يتطهر من الحدث والخبث، وأن ينظف ويطيب بدنه وثوبه، ويختار له لبس البياض، ولا يعتني بفاخر الثياب، ولا يقتصر على خلق ينتسب صاحبه إلى قلة مروءة.

ومنها: أن ينوي نشر العلم وتعليمه، وبث الفوائد الشرعية، وتبليغ أحكام الله تعالى، والازدياد من العلم، وإظهار الصواب، والرجوع إلى الحق، والاجتماع على ذكر الله تعالى، والسلام على إخوانه من المسلمين، والدعاء للسلف الصالحين.

ومنها: إذا خرج من بيته مريدا مجلس الدرس أن يدعو بالدعاء الصحيح عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، ويديم ذكر الله تعالى إلى أن يصل إلى المجلس.

ومنها: أن يجلس بوقار وسكينة وتواضع وخشوع، ولا يجلس مقعيا الإقعاء المكروه في الصلاة، ولا مستوفزا، ولا رافعا إحدى رجليه على الأخرى، ولا ماداً رجليه أو إحديهما من غير عذر، ولا متكئا على يده إلى جنبه، أو وراء ظهره.

هذا في مجلس الدرس، ولا بأس بذلك في غيره، لأن الطلبة كأولاده.

ومنها: أن يصون بدنه عن الزحف، والتنقل من مكانه، ويديه عن العبث والتشبيك بهما، وعينيه عن تفريق النظر بلا حاجة.

ويتقي المزاح وكثرة الضحك فإنه يقلل الهيبة، ويسقط الحشمة[1].

ومنها: أن يجلس في موضع يبرز وجهه فيه لجميع الحاضرين.

ويلتفت إلى الحاضرين التفاتا قصدا بحسب الحاجة للخطاب.

ويخص من يكلمه أو يسأله أو يبحث معه بمزيد التفات إليه، وإن كان صغيرا أو وضيعا، فإنّ ترك ذلك من أفعال المتجبرين.

ومنها: أن يحسن خلقه مع جلسائه، ويوقر فاضلهم، بعلم أو سن أو صلاح أو شرف، ونحو ذلك.

ومنها: إذا تعددت الدروس أن يقدم الأشرف فالأشرف والأهم فالأهم، فيقدم التفسير ثم الحديث ثم الأصول.

---

(١) يتبع في هذا وغيره الهدي النبوي القويم.

ومنها: أن لا يطيل مجلسه تطويلا يملهم أو يمنعهم فهم الدرس أو ضبطه ولا يقصره تقصيرا يخلّ ببعض تقريره أو ضبطه أو فهمه ويراعي في ذلك مصلحة الحاضرين في الفائدة والتطويل.

ومنها: أن لا يذكر الدرس وبه ما يزعجه كمرض، أو جوع ، أو عطش ، أو مدافعة حدث، أو شدة فرح أو غم أو غضب، أو نعاس أو قلق، ولا في حال برده المؤلم، وحره المزعج، فربما أجاب أو أفتى بغير الصواب، ولأنه لا يتمكن مع ذلك من استيفاء النظر، ولا يكون في مجلسه ما يؤذي الحاضرين؛ بل يكون واسعا مصونا من الحر والبرد والريح والغبار والدخان ونحو ذلك.

ومنها: أن لا يرفع صوته زيادة على الحاجة، ولا يخفضه خفضا يمنع بعضهم من كمال فهمه.

ومنها: أن يصون مجلسه من اللغط، فإن الغلط تحت اللغط، وعن رفع الأصوات، وسوء الأدب في المباحثة.

ويذكر الحاضرين بأن مقصود الاجتماع اجتماع القلوب على ظهور الحق وحصول الفائدة، واستفادة البعض من البعض.

ويعرفهم أنه لا يليق بأهل العلم تعاطي المنافسة والشحناء، لأن ذلك سبب العداوة والبغضاء، بل يجب أن يكون الاجتماع ومقصوده خالصا لله تعالى، ليثمر الفائدة في الدنيا والسعادة في الآخرة.

ومنها: أن يزجر من تعدّى في بحثه، أو ظهر منه لدد أو سوء أدب، أو ترفع في المجلس على من هو أولى منه، أو نام، أو تحدّث مع غيره، أو ضحك، أو استهزأ بأحد، أو فعل ما يخلّ بأدب الطالب في الحلقة.

(تنبيه)

ينبغي أن يكون له نقيب فطن كيس درب يرتب الحاضرين ومن يدخل عليه على قدر منازلهم، ويوقظ النائم، وينبه الغافل، ويشير إلى من ترك ما ينبغي فعله، أو فعل ما ينبغي تركه، ويأمر بسماع الدروس والإنصات لها.

ومنها: أن يتودد لغريب حضر عنده، وينبسط له لينشرح صدره، فإنّ للقادم دهشة، ولا يكثر الالتفات والنظر إليه استغرابا له فإن ذلك يخجِله.

ومنها: وهو من أهم الآداب: إذا سُئل عن شيء لا يعرفه، أو عرض في الدرس ما لا يعرفه فليقل: «لا أعرفه»، أو «لا أتحققه»، أو «لا أدري»، ولا يستنكف عن ذلك، فمن علم العالم أن يقول فيما لا يعلم: «لا أعلم»، «والله أعلم».

فقد قال ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يأيها الناس، من علم شيئا فليقل به، ومن لم يعلم فليقل: «الله أعلم»، فإن من العلم أن يقول لما لا يعلم: «الله أعلم»، قال الله لنبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: ﴿ قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ ﴾ [ص: ٨٦]»، رواه البخاري.

وقال عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «نهينا عن التكلف»، رواه البخاري أيضا.

وعن بعضهم: «لا أدري» نصف العلم.

وإنما يمتنع من «لا أدري» من قل علمه وقصرت معرفته، وضعف تقواه، لأنه يخاف لقصوره أن يسقط من أعين الحاضرين، وهذه جهالة منه، فإنه بإقدامه على الجواب فيما لا يعلم يبوء بالإثم العظيم.

وفي «الصحيح» أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قال: «**المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور**».

النوع الثالث

آداب يختص بها المتعلم وقد شاركه في بعضها المعلم

وهي تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: آدابه في نفسه

فمنها وهو أولها وأهمها:أن يطهر قلبه من الأدناس، ليصلح لقبول العلم وحفظه واستمراره، ويحسن نيته في طلبه، بأن يقصد به وجه الله تعالى، والعمل وإحياء الشريعة.

قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب**»، رواه الشيخان.

ومنها: أن يغتنم التحصيل في وقت الفراغ والنشاط، وحال الشباب وقوة البدن ونباهة الخاطر، وقلة الشواغل قبل عوارض البطالة وارتفاع المنزلة، فقد روينا عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «تفقهوا قبل أن تُسَوَّدوا؛ أي:

تصيروا سادة فتستحيوا من التعلم[١].

ومنها: أن يقطع ما يقدر عليه من العلائق الشاغلة، والعوائق المانعة عن تمام الطلب، وكمال الاجتهاد، وقوة الجد في التحصيل، ويرضى بما تيسر من القوت وإن كان يسيرا، وبما ستر مثله من اللباس وإن كان خلقا، فالبصبر على ضيق العيش ينال سعة العلم، وبجمع شمل القلب عن مفترقات الآمال تتفجر فيه ينابيع الحكمة.

ومنها: أن يأخذ نفسه بالورع في جميع شأنه، ويتحرى الحلال في طعامه وشرابه ولباسه ومسكنه، وفي جميع ما يحتاج إليه هو وعياله، ليستنير قلبه ويصلح لقبول العلم ونوره، والنفع به.

ومنها: أن يترك العشرة خصوصا لمن كثر لعبه وقلت فكرته، فإن الطباع سراق[٢]، وآفة العشرة ضياع العمر بغير فائدة، وذهاب العرض

---

(١) أثر «تفقهوا قبل أن تسودوا»، علّقه البخاري في «كتاب العلم» من «صحيحه»، ووصله أبو خيثمة النسائي في «كتاب العلم»، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم».

(٢) الطِباع جمع طبع، وسُرَّاق جمع سارق.

والدين والمال، إن كانت لغير أهل.

والذي ينبغي لطالب العلم أن لا يخالط إلا من يفيده أو يستفيد منه، فإن احتاج إلى من يصحبه، فليكن صاحبا صالحا دينا تقيا ورعا زكيا، كثير الخير، قليل الشر، حسن المداراة، قليل المماراة، إن نسي ذكره، وإن ذكر أعانه، وإن احتاج واساه، وإن ضجر صبَّره.

ومنها: الحِلْم والأناة والصبر جهده مطلقا في كل أحواله.

ومنها وهو من أهمِّها - وأنَّى به -: أن يكون حريصا على التعلم مواظبا عليه في جميع أوقاته: ليلا ونهارا، حضرا وسفرا.

ولا يذهب شيئا من أوقاته في غير العلم إلا بقدر الضرورة، فإن بقية عمر المؤمن لا قيمة لها، ومن استوى يوماه فهو مغبون، وليس بعاقل من أمكنه درجة ورثة الأنبياء ثم فوَّتها.

وقال الشافعي رحمه الله تعالى في «رسالته»: «حق على طلبة العلم بلوغ غاية جهدهم في الاستكثار من تعلّمه، والصبر على كل عارض دون طِلْبته، وإخلاص النية لله تعالى في إدراك علمه نصا واستنباطا، والرغبة

إلى الله تعالى في العون عليه» انتهى.

وفي «صحيح مسلم» عن يحيى بن أبي كثير قال: «لا يُستطاع العلم براحة الجسم».

وفي الحديث: «**حفت الجنة بالمكاره**».

وكما قيل:

لا تحسب المجد تمرا أنت آكله لن تبلغ المجدَ حتّى تلعقَ الصَّبِرا

ومنها: أن تكون همته عالية، فلا يرضى باليسير مع إمكان كثير، ولا يسوِّف في اشتغاله، ولا يؤخِّر تحصيل فائدة وإن قلت، إذا تمكَّن منها، وإن أَمِن فوات حصولها بعد ساعة، لأن للتأخير آفات، ولأنه في الزمن التالي يحصِّل غيرها.

ومنها: أن يحذر التنقل من كتاب إلى كتاب قبل إتقانه من غير موجب، فإنه علامة الضجر وعدم الفلاح.

ومنها: أن لا يحمِّل نفسه في الاشتغال ما لا طاقة له به، مخافة الملل

والسآمة، فربما نفرت نفرة لا يمكنه تداركها[1]، بل يكون أمره في ذلك قصدا، وهذا يختلف باختلاف الناس، وكل إنسان أبصر بنفسه.

(١) لا سيما مع فساد النية.

القسم الثاني: آدابه مع شيخه وقدوته وما يجب عليه من تعظيم حرمته

فمنها وهو أولها: أنه ينبغي للطالب أن يقدم النظر ويستخير الله تعالى فيمن يأخذ العلم عنه، ويكتسب حسن الأخلاق والآداب منه.

وليكن - إن أمكن - ممن كملت أهليته، وظهرت ديانته، وتحققت معرفته، وعرفت عفته، واشتهرت صيانته وسيادته، وظهرت مروءته وحسن تعليمه، وجاد تفهيمه.

ولا يرغب الطالب في من زاد علمه مع نقص في ورعه أو دينه أو خلق جميل. فعن جماعة من السلف: «**[إن] هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم**»[1].

ولا يكفي في أهلية التعليم أن يكون متبحرا في العلم المقصود فقط، بل ينبغي مع كثرة علمه بذاك الفن كونه له معرفة في الجملة بغيره من الفنون الشرعية، فإنها مرتبطة، ويكون له دربة، وتقوى، وخلق جميل، وذهن صحيح، واطّلاع تام، وله مع من يوثق به من مشايخ عصرة كثرة

(١) رواه الإمام مسلم في مقدمة «صحيحه» عن محمد بن سيرين رحمه الله.

بحث، وطول اجتماع.

قالوا: ولا يأخذ العلم ممن كان أخذه له من بطون الكتب من غير قراءة على شيوخ أو شيخ حاذق، خوفا من وقوعه في التصحيف والغلط والتحريف[1].

وليحذر من التقييد بالمشهورين، وترك الأخذ عن الخاملين، لأن الحكمة ضالة المؤمن.

وربما يكون الخامل النفع به أعم. والتحصيل من جهته أتم.

وإذا سبرت أحوال السلف والخلف لم تجد النفع يحصل غالبا إلا إذا كان للشيخ من التقوى والنصح والشفقة للطلبة نصيب وافر، وكذلك إذا اعتبرت المصنفات وجدت الانتفاع بتصنيف الأتقى الأزهد أوفر، والفلاح بالاشتغال به أكثر.

ومنها: ينبغي أن ينظر إلى معلمه بعين الاحترام، والإجلال والإكرام.

وكان بعض السلف إذا ذهب إلى شيخه تصدق بشيء وقال: «اللهم

(١) وأهمّ من هذا خوف تقريره العقائد والمسائل الشرعية على غير وجهها.

استر عيب معلمي عني، ولا تذهب بركة علمه مني».

ومنها: أن يعرف للمعلم حقه، ولا ينسى له فضله، ويتواضع للعلم، فبتواضعه له يناله، وقد أمرنا بالتواضع مطلقا، فهنا أولى.

ويعلم أن ذلته لشيخه عز، وخضوعه له فخر، وتواضعه له رفعة، وتعظيم حرمته مثوبة، والتشمير في خدمته شرف.

وقالوا:

العلم حرب للفتى المتعالي كالسيل حرب للمكان العالي

ومنها: أن يتحرى رضاه، ويذعن لنصحه وإن خالف رأي نفسه، ولا يستبق معه رأيا ولا اختيارا، ويشاوره في أموره كلها، ويأتمر بأمره، ولا يخرج عن رأيه وتدبيره.

وبالجملة فيكون معه كالمريض مع الطبيب الماهر الناصح. بل هذا أولى لتفاوت ثمرتهما.

ومنها: أن يبجله في خطابه وجوابه في غيبته وحضوره.

ومنها: تعظيم حرمته، واقتداؤه به، ومراعاة هديه في غيبته، وبعد موته، فلا يغفل عن الدعاء له مدة حياته، ويردّ غيبته، ويغضب لها، فإن عجز عن ذلك قام وفارق ذلك المجلس.

ويرعى ذريته وأقاربه وأوِدَّاه بعد موته.

ومنها: أن يشكر الشيخ على توقيفه على ما فيه فضيلة، وعلى توبيخه على ما فيه نقيصة، أو على كسل يعتريه، أو قصور يعانيه، أو غير ذلك مما في إيقافه عليه وتوبيخه إرشاده وصلاحه.

ويعد ذلك من الشيخ من نعمِ الله تعالى عليه.

وإذا أوقفه الشيخ على دقيقة من أدب أو نقيصة صدرت منه، وكان يعرف ذلك من قبل، فلا يظهر أنه كان عارفا به، وغفل عنه، بل يشكر الشيخ على إفادته ذلك واعتنائه بأمره.

فإن كان له في ذلك عذر، وكان إعلام الشيخ به أصلح، فلا بأس به، وإلا تركه، إلا أن يترتب على ترك بيان العذر مفسدة، فيتعين إعلامه به.

ومنها: أن يصبر على جفوة تصدر من شيخه، أو سوء خلق، ولا

يصده ذلك عن ملازمته، وحسن عقيدته، واعتقاد كماله، ويتأول أفعاله على أحسن تأويل وأصحه، فما يعجز عن ذلك إلا قليل التوفيق.

ويبدأ هو عند جفوة الشيخ بالاعتذار، ويجعل العتب فيه عليه، فإن ذلك أبقى لمودة شيخه، وأحفظ لقلبه، وأنفع للطالب في آخرته ودنياه.

ومنها: أن يجتهد على أن يسبق بالحضور إلى المجلس قبل حضور الشيخ، ويحمل نفسه على ذلك.

ومنها: أن لا يدخل على الشيخ في غير المجلس العام بغير إذنه، سواء كان الشيخ وحده أو معه غيره.

ومنها: ينبغي أن يدخل على الشيخ كامل الهيئة، فارغ القلب من الشواغل، نشيطا منشرح الصدر، صافي الذهن، لا في حال نعاس، أو غضب، أو جوع، أو عطش، ونحو ذلك، متطهرا متنظفا، بعد استعمال ما يحتاج إليه من سواك وأخذ ظفر وشعر، وإزالة رائحة كريهة، لا سيما إذا كان يقصد مجلس العلم، فإنه مجلس ذكر.

ومنها: أن لا يطلب من الشيخ إقراء في وقت يشق عليه فيه، أو لم تجر

عادته بالإقراء فيه.

ومنها: أن لا يقرأ على الشيخ عند شغل قلبه وملله ونعاسه وجوعه وعطشه واستيفازه وألمه وقائلته، ونحو ذلك مما يشق عليه أو يمنعه من استيفاء الشرح.

ومنها: إذا حضر مكان الشيخ فلم يجده انتظره، ولا يفوِّت على نفسه درسه، فإنّ كلّ درس يفوت لا عوض له، ولا يطرق عليه الباب ليخرج إليه. وإن كان نائما صبر حتّى يستيقظ، أو ينصرف، ثم يعود، والصبر خير له. وكذلك كان السلف يفعلون.

ومنها: أن يجلس بين يديه جلسة الأدب بسكون وأدب وخضوع وتواضع وخشوع.

ومنها: أن لا يستند بحضرة الشيخ إلى حائط أو مخدّة، ونحو ذلك، أو يجعل يده عليه، ولا يعطي الشيخ جنبه، أو ظهره، ولا يضع رجله أو يده أو شيئا من بدنه أو ثيابه على ثياب الشيخ أو وسادته أو سجادته.

ومنها وهو من أهمها: أن يصغي إلى الشيخ ناظرا إليه، ويقبل بكلِّيته

عليه، متعقِّلا لقوله، بحيث لا يحوجه إلى إعادة الكلام.

ولا يلتفت من غير ضرورة، ولا يضطرب لضجة يسمعها ولا يلتفت إليها.

ولا ينفض كمّيه، ولا يحسر عن ذراعيه.

ولا يعبث بيديه أو رجليه، أو غيرهما من أعضائه.

ولا يضع يده على لحيته، أو فمه، أو يعبث بها في أنفه.

ولا يفتح فاه، ولا يشبِّك بيديه، أو يعبث بأزراره، ولا يفقِّع أصابعه، بل يلزم سكون بدنه.

ولا يكثر التنحنح من غير حاجة، ولا يبصق، ولا يمتخط، ولا يتنخَّع ما أمكنه، ولا يلفظ النخامة من فيه، بل يأخذها من فيه بمنديل أو خرقة أو طرف ثوبه، ونحو ذلك.

ولا يتجشأ، ولا يتمطّى، ولا يكثر التثاؤب، وإذا تثاءب ستر فاه بعدَ ردِّه جهدَه.

وإذا عطس خفض صوته جهده، وستر وجهه بمنديل أو نحوه.

وذلك ونحوه لا يخفى على من عنده أدنى مُسكَة.

ومنها: أن لا يرفع صوته من غير حاجة، ولا يكثر كلامه بغير ضرورة.

ولا يضحك لغير عجب، ولا لعجب دون الشيخ، فإن غلبه تبسّم تبسما بغير صوت البتّة.

وليحذر كل الحذر من أن يغتاب أحدا في مجلسه، أو ينم له عن أحد أو يوقع بينه وبين أحد بنقل ما يسوؤه عنه.

نسأل الله السلامة.

ومنها: أن يتحفظ من مخاطبة الشيخ مما يعتاده بعض الناس في كلامه، ولا يليق خطابه به، مثل: أيش بك، وفهمت، وسمعت، وتدري، ونحو ذلك.

ومنها: إذا سبق لسان الشيخ إلى تحريف كلمة، أو كلمة يكون لها توجيه مستهجن، أو نحو ذلك، أن لا يضحك ولا يستهزئ، ولا يعيدها

كأنه يتنادر بها عليه.

ومنها: أن لا يسبق الشيخ إلى شرح مسألة، أو جواب سؤال منه، أو من غيره، لا سيما إذا كان من غيره وتوقف.

ومنها: أن لا يقطع على الشيخ كلامه، أي كلام كان، ولا يسابقه فيه، ولا يساوقه به، بل يصبر حتى يفرغ الشيخ من كلامه ثم يتكلم.

ومنها: إذا سمع الشيخ يذكر حُكْما في مسألة، أو فائدة مستغربة، أو يحكي حكاية، أو ينشد شعرا، وهو يحفظ ذلك، أن يصغي إليه إصغاء مستفيد له في الحال، متعطش إليه، فرح به، كأنه لم يسمعه قط.

ومنها: أنه لا ينبغي له أن يكرر سؤال ما يعلمه، ولا استفهام ما يفهمه، فإنه يضيِّع الزمان، وربما أضجر الشيخ.

ومنها: أن لا يسأل عن شيء في غير موضعه، ففاعل ذلك لا يستحق جوابا.

ومنها: أن يغتنم سؤاله عند طيب نفسه وفراغه، ويتلطف في سؤاله، ويحسِّن في جوابه.

ومنها: أن لا يستحيي من السؤال عما أشكل عليه، بل يستوضحه أكمل استيضاح، فمن رقَّ وجهه رقَّ علمه[1]، ومن رقّ وجهه عند السؤال ظهر نقصه عند اجتماع الرِّجال.

والله أعلم.

(١) رق وجهه أي كان يستحيي، رقّ علمه، أي كان علمه ضعيفا.

القسم الثالث: آدابه في درسه وقراءته وما يعتمده حينئذ مع شيخه ورفقته

فمنها وهو أولها: أن يبتدئ أولا من وفقه الله تعالى، وفتح عين بصيرته بحفظ كتاب الله العزيز حفظا متقنا، فهو أصل العلوم وأهمها، وكان السلف لا يُعلِّمون الحديث والفقه إلا لمن حفظ القرآن.

وإذا حفظه فليحذر من الاشتغال عنه بغيره من العلوم - كالحديث والفقه - اشتغالا يؤدي إلى نسيان شيء منه، أو تعريضه للنسيان.

ثم يحفظ من كل فن مختصرا يجمع فيه بين طرفيه، ويقدِّم الأهم فالأهم.

وليحذر من الاعتماد على الكتب ابتداء، وقد مرّ التحذير من ذلك، بل يعتمد من الشيوخ في كل فن أكثرهم تحقيقا فيه وتحصيلا منه، وأخبرهم بالكتاب الذي قرأه، وأحسنهم تعليما.

وليأخذ من الحفظ والشرح ما يمكنه، ويطيقه حاله، من غير إكثار يملّ، ولا تقصير يخلّ بجودة التحصيل.

ومنها: أن يحذر في ابتداء الأمر من الاشتغال بما يبدّد الفكر، ويحيِّر الذهن، كالاشتغال بكتب كثيرة لا يحتملها فهمه، والمطالعات في تفاريق التصانيف.

وكذلك يحذر الانتقال من كتاب إلى كتاب قبل إتقان الأول من غير موجب، فإنه من علامة الضجر وعدم الفلاح.

ومنها: أن يعتني بتصحيح درسه الذي يتحفظه قبل حفظه تصحيحا متقنا على الشيخ، أو على غيره ممن يعينه، ثم يحفظه حفظا متقنا، ثم يكرر عليه بعد حفظه تكرارا جيدا، ثم يتعاهده في أوقات يقررها لمواضيه[1]، ليرسخ رسوخا متأكدا، ويراعيه بحيث لا يزال محفوظا جيدا.

ومنها: ينبغي أن يحضر معه الدواة والقلم للتصحيح، ويضبط ما يصححه لغة وإعرابا.

ومنها: أن يذاكر محفوظاته ويديم الفكر فيها، ويعتني بما يحصِّل فيها من الفوائد.

---

(١) أي محفوظاته الماضية، لأنّ العلم يُنْسَى.

ومنها: أن يقسم أوقات ليله ونهاره، ويغتنم ما بقي من عمره، فإنّ بقية العمر لا قيمة لها.

ومنها: أن يبكر بسماع الحديث، ولا يهمل الاشتغال به وبعلومه، والنظر في إسناده ورجاله، ومعانيه وأحكامه، وفوائده ولغته، وتواريخه.

ويعتني أولا بصحيحي البخاري ومسلم، ثم ببقية الكتب الأعلام والأصول المعتمدة في هذا الشأن.

ويعتني بمعرفة صحيح الحديث وحسنه، وضعيفه، ومسنده، ومرسله، وسائر أنواعه، فإنه أحد جناحي العالم بالشريعة، والمبين لكثير من أحكام الجناح الآخر وهو القرآن.

ومنها: أن يعتني برواية كتبه التي قرأها أو طالعها، لا سيما محفوظاته، فإن الأسانيد أنساب الكتب.

ومنها: أن تكون همته في طلب العلم عالية، فلا يكتفي بقليل العلم مع إمكان كثيره، ولا يقنع من إرث الأنبياء بيسيره.

وليحذر كل الحذر من نظره إلى نفسه بعين الكمال، والاستغناء عن

المشايخ، فإن ذلك عين الجهل وقلة المعرفة، وما يفوته أكثر مما حصلّه.

ومنها: أن يلازم حلقة شيخه في التدريس والإقراء، بل وجميع مجالسه إذا أمكن، فإنه لا يزيده إلا خيرا وتحصيلا.

ولا يقتصر في الحلقة على سماع درسه فقط إذا أمكنه[1]، فإن ذلك علامة قصور الهمة وعدم الفلاح، بل يعتني بسائر الدروس المشروحة ضبطا وتعليقا ونقلا، إن احتمل ذهنه ذلك، ويشارك أصحابها، حتى كأن كل درس منها له. فإن عجز عن ضبط جميعها، اعتنى بالأهم فالأهم منها.

ومنها: أن يحرص على قربه من الشيخ، ليفهم كلامه فهما كاملا بلا مشقة.

ومنها: أن يتأدب مع رفقته وحاضري مجلس الشيخ، فإن تأدبه معهم تأدّب مع الشيخ، واحترام لمجلسه، فيوقرهم ويحترم كبراءه وأقرانه ورفقته.

---

(١) أي إذا أمكنه عدم الاقتصار.

ومنها: أن لا يقيم أحدا من مجلسه أو يزاحمه قصدا، فإن آثره غيره بمجلسه لم يقبله، لخبر الشيخين عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «نهى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أن يقام الرجل من مجلسه ويجلس فيه آخر، ولكن تفسحوا وتوسعوا».

وكان ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إذا قام له الرجل من مجلسه لم يقعد فيه.

ومنها: إذا أساء بعض الطلبة أدبا على غيره، لم يقهره غير الشيخ إلا بإشارته، أو سرا بينهما على سبيل المناصحة، وإن أساء أحد أدبا على الشيخ تعين على الجماعة انتهاره ورده والانتصار للشيخ بقدر الإمكان، وفاء لحقه.

ومنها: ينبغي أن يرشد رفقته وغيرهم من الطلبة إلى مواطن الاشتغال والفائدة، ويرغّبهم في التحصيل، ويصرف عنهم الهموم المشغلة عنه، ويهوِّن عليهم مؤنته، ويذكر لهم ما استفاده من الفوائد والقواعد والغرائب على جهة النصيحة والمذاكرة.

فبإرشادهم يبارك له في علمه، ويستنير قلبه، وتتأكد عنده المسائل، مع جزيل ثواب الله تعالى.

ومن بخل عليهم بذلك كان بضدّ ما ذكر، ولم يثبت علمه، وإن ثبت لم يثمر، وقد جرّب ذلك جماعة من السلف.

ولا يحسد أحدا منهم ولا يحتقره، ولا يفتخر عليه، ولا يعجب بفهم نفسه وجودة ذهنه، بل يحمد الله تعالى على ذلك، ويستزيده منه بدوام الشكر.

فإذا امتثل وتكاملت أهليته، واشتهرت فضيلته، اشتغل بالتصنيف والجمع والترصيف لاكتسابه من النهاية حلّة التشريف.

وليحذر كل الحذر: أن يشرع في تصنيف ما لم يتأهل له، فإنّ ذلك يضرّه في دينه وعلمه وعرضه.

أما من لا يتأهل لذلك فالإنكار عليه متجه لما يتضمنه من الجهل، وتغرير من يقف على ذلك التصنيف به، ولكونه يضيِّع زمانه فيما لم يتقنه، ويدع الإتقان الذي هو أحرى به منه. والله أعلم.

وقع الفراغ من إملاء هذا المختصر قبل صلاة العشاء من ليلة الخميس الخامس من صفر سنة ست وثلاثين وأربعمائة وألف.

وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ

الفهرس

في الأمر بالإخلاص والصدق وإحضار النية ٧
الباب الأول في فضيلة الاشتغال بالعلم وتصنيفه وتعلمه وتعليمه ونشره وحضور مجالسه والحث على ذلك وتحذير من أراد بعلمـــه غير الله تعالى وتحذير من آذى عالما ١١
الفصل الأول ١١
في فضيلة الاشتغال بالعلم وتصنيفه وتعلمه وتعليمه ونشره وحضور مجالسه والحث على ذلك، وترجيح الاشتغال به على الصلاة والصيام ونحوهما من العبادات القاصرة على فاعلها ١١
الفصل الثاني في تحذير من أراد بعلمه غير الله تعالى ١٧
الفصل الثالث في تحذير من آذى أو انتقص عالما والحث على إكرام العلماء وتعظيم حرماتهم ٢٠
الباب الثاني في أقسام العلم الشرعي ومراتبه ٢٣
الفصل الأول في أقسام العلم الشرعي ٢٣
وهي [بعد أصل الدين والاعتقاد] ثلاثة: تفسير، وحديث، وفقه ٢٣
الفصل الثاني في مراتب أحكام العلم الشرعي وما أُلحق به، وهي ثلاثة: فرض عين، وفرض كفاية، وسنة ٢٨
فرع ٢٩

فصل ٣١
الباب الثالث في آداب المعلم والمتعلم ٣٣
النوع الأول آداب اشتركا فيها، وهي [بعد أصل الدين والاعتقاد] ثلاثة: تفسير، وحديث، وفقه ٣٣
القسم الأول: آدابهما في نفسهما ٣٤
القسم الثاني: آدابهما في درسهما واشتغالهما ٤٥
النوع الثاني آداب يختص بها المعلم وقد يشاركه في بعضها المتعلم ٤٨
القسم الأول: آدابه في نفسه ٤٩
القسم الثاني: آداب المعلم مع طلبته ٥٢
القسم الثالث: آدابه في درسه ٦١
النوع الثالث آداب يختص بها المتعلم وقد شاركه في بعضها المعلم ٦٧
القسم الأول: آدابه في نفسه ٦٧
القسم الثاني: آدابه مع شيخه وقدوته وما يجب عليه من تعظيم حرمته ٧٢
القسم الثالث: آدابه آدابه في درسه وقراءتـــه وما يعتمـده حينئذ مع شيخه ورفقته ٨٢
الفهرس ٨٨